

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٠٠ لسنة ١٩٦٤

بالموافقة على تنازل مجلس محافظة الاسكندرية عن قيمة الرسوم المستحقة على اتحاد السباحة بالاسكندرية - نظير تغيير أحواض السباحة خلال الموسم الرياضي

١٩٦٣/١٩٦٢ و ١٩٦٢/١٩٦١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ بشأن التنظيم السياسي لسطات الدولة العليا ؛

وعلى القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ بنظام الإدارة المحلية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٦٠ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الإدارة المحلية ؛

وعلى قرار مجلس محافظة الاسكندرية بجلسته المنعقدة في ٢٩ أكتوبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى موافقة مجلس الرئاسة ؛

قرر :

مادة ١ - ووفق على قرار مجلس محافظة الاسكندرية المشار إليه بالتنازل عن مبلغ ١٤٠ جنيها قيمة الرسوم المستحقة على اتحاد السباحة بالاسكندرية نظير تغيير مياه أحواض السباحة خلال الموسم الرياضي

١٩٦٣/١٩٦٢ ، ١٩٦٢/١٩٦١

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برأيه الجمهورية في ١٠ ذي القعدة سنة ١٣٨٣ (٢٤ مارس سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرر :

مادة ١ - ووفق على قرار مجلس محافظة الاسكندرية المشار إليه بتأجير خمس قطع أراضى بالجهات (الدخيلة والمكس ومينا البصل ومحرم بك والمتزه) مساحتها ١٢٥١,٨٧ مترا مربعا والمبينة الحدود والمعالم بالمذكرة والخرائط المرفقة إلى هيئة البريد - لإقامة مكاتب بريد على كل منها - وذلك بإيجار اسمي قدره جنيه واحد في السنة ولمدة ثلاثين عاما .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برأيه الجمهورية في ١٠ ذي القعدة سنة ١٣٨٣ (٢٤ مارس سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٩٩ لسنة ١٩٦٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ بإصدار قانون نظام الإدارة المحلية والمعدل بالقانون رقم ١٥١ لسنة ١٩٦١ والقانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٦٠ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الإدارة المحلية ؛

وعلى قرار مجلس محافظة الاسكندرية بجلسته المنعقدة في ١٩/٤/١٩٦٢ ؛

وعلى موافقة مجلس الرئاسة ؛

قرر :

مادة ١ - ووفق على قرار مجلس محافظة الاسكندرية المشار إليه بتأجير بعض الأماكن بالمساكن الاقتصادية الجارية إنشاؤها بمحافظة الاسكندرية لهيئة البريد والمبينة الحدود والمعالم بالمذكرة المرفقة لإهدائها مكاتب بريد بإيجار اسمي قدره جنيه واحد سنويا لكل مكتب ولمدة خمس سنوات .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برأيه الجمهورية في ١٠ ذي القعدة سنة ١٣٨٣ (٢٤ مارس سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر